



الدورة الثالثة والستون
البند 46 من جدول الأعمال

تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

تقرير اللجنة الثانية

: السيد أوسان العود (اليمن)

أولا - مقدمة

- 1 - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2008، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والستين البند المعنون "تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية"، وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.
- 2 - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند في جلساتها 16 و 24 و 30 المعقودة في 23 تشرين الأول/أكتوبر وفي 4 و 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2008. ويرد سرد للمناقشة التي أجرتها اللجنة بشأن البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/63/SR.16 و 24 و 30). ويوجّه أيضا الانتباه إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من الثانية إلى السادسة المعقودة في الفترة من 6 إلى 8 تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/63/SR.2-6).
- 3 - وكان معروضا على اللجنة، لغرض نظرها في هذا البند، الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي (A/63/72-E/2008/48)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 130/50، بما في ذلك توصيات اجتماع الأمم المتحدة للمائدة المستديرة العاشر المشترك بين الوكالات المعني بتسخير الاتصالات لأغراض التنمية (A/63/180).

4 - وفي الجلسة 16، المعقودة في 23 تشرين الأول/أكتوبر، أدلى ببيانات استهلاكية كل من الموظف المسؤول عن شعبة التكنولوجيا واللوجستيات في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والمسؤول الأقدم لشؤون الإعلام والاتصال في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (انظر A/C.2/63/SR.16).

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/63/L.10 و A/C.2/63/L.55

5 - في الجلسة 24، المعقودة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين، مشروع قرار عنوانه "تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية" (A/C.2/63/L.10)، وفيما يلي نصه:

إلى قرارها 2/55 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2000، الذي اعتمدت بموجبه إعلان الأمم المتحدة للألفية،

إلى قراراتها 183/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 238/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 270/57 بء المؤرخ 23 حزيران/يونيه 2003 و 220/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 182/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 وإلى القرارات الأخرى ذات الصلة،

إلى اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2005،

إلى إعلان المبادئ وخطة العمل اللذين اعتمدتهما القمة العالمية لمجتمع المعلومات في مرحلتها الأولى المعقودة في جنيف في الفترة من 10 إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2003، بالصيغة التي أيدتها الجمعية العامة، والتزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات اللذين اعتمدتهما القمة في مرحلتها الثانية المعقودة في تونس في الفترة من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2005، وأيدتهما الجمعية العامة،

إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005،

إلى حصيلة الاجتماعين الأول والثاني لمنتدى إدارة الإنترنت، المعقودين في أثينا، في الفترة من 30 تشرين الأول/أكتوبر إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2006، وفي ريو دي جانيرو، بالبرازيل، في الفترة من 12 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2007، على التوالي، وإذ ترحب بعقد الاجتماع الثالث للمنتدى المقرر عقده في حيدر أباد، بالهند، في الفترة من 3 إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2008،

، في ضوء الفجوات القائمة في البنية التحتية لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات عبر أفريقيا، بإطلاق مبادرة وصل أفريقيا بالإنترنت في كيغالي، في تشرين الأول/أكتوبر 2007، وهي مبادرة ترمي إلى تعبئة موارد بشرية ومالية وتقنية للتجديد بتنفيذ أهداف القمة العالمية لمجتمع المعلومات المتعلقة بالموصلية،

بدور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفها مركز التنسيق للمتابعة على نطاق المنظومة، ولا سيما في استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وإبقائها في الوقت نفسه على ولايتها المتعلقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

بتقرير الأمين العام المقدم إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا بشأن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

رحب بالأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، كما يرد الإعراب عنها في الاجتماع المقبل الذي يعقد بين الدورات والمقرر تنظيمه في سانتياغو في الفترة من 12 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2008،

على أنه بالنسبة لغالبية الفقراء، فإن تحقيق الوعد الإنمائي الذي يحمله العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، يظل أمرا بعيد المنال، وإذ تؤكد ضرورة التسخير الفعال للتكنولوجيا، بما فيها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لسد الفجوة الرقمية،

بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تنطوي على إمكانية توفير حلول جديدة لتحديات التنمية، خاصة في سياق العولمة، وبوسعها تشجيع النمو الاقتصادي، والقدرة على المنافسة، والوصول إلى المعلومات والمعارف، والقضاء على الفقر والإقصاء الاجتماعي، مما من شأنه أن يعجل بإدماج جميع البلدان بطريقة إيجابية وعادلة في الاقتصاد العالمي؛

على الدور الهام للحكومات في صياغة السياسات العامة وفي توفير الخدمات العامة التي تلبي الاحتياجات والأولويات الوطنية، بسبل منها الاستخدام الفعال لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، على أساس نهج يتسم بتعدد أصحاب المصلحة، دعما لجهود التنمية الوطنية؛

بأهمية الوصول إلى المعلومات والمعارف لتشجيع تنمية القدرات المحلية والابتكار، وتعزيز التنمية المستدامة عموما؛

بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تطرح فرصا وتحديات جديدة، وأن هناك حاجة ماسة للتصدي للعقبات الرئيسية التي تواجه البلدان النامية في الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة، من قبيل عدم كفاية الموارد، والبنى التحتية، والتعليم، والقدرات، والاستثمارات، والموصولية، والمسائل المتصلة بملكية التكنولوجيا ومعاييرها وتدققاتها، وتهيب في هذا الصدد بالبلدان المتقدمة النمو توفير القدر

المتقدمة النمو توفير القدر الكافي من الموارد المالية وبناء القدرات المعزز ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية؛

بالإمكانات الهائلة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في تعزيز نقل التكنولوجيات ضمن نطاق عريض من الأنشطة الاجتماعية - الاقتصادية، وتدعو إلى تعجيل العمل على الولاية المتصلة بالتنمية في إطار الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وهو ما من شأنه التمكين بتحقيق تلك الإمكانيات؛

على ضرورة تخفيض الفجوة الرقمية وكفالة أن تصبح فوائد التكنولوجيات الجديدة، خاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، متاحة للجميع؛

إلى إنشاء الصندوق العالمي للتضامن الرقمي، في سياق القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وتدعو، في هذا الصدد، إلى تقديم تبرعات لتمويل الصندوق، بصفة خاصة عن طريق آلية التمويل الجديدة للصندوق، وهي "مبدأ تخصيص 1 في المائة للتضامن الرقمي"؛

بالدور المحوري لمنظومة الأمم المتحدة في تعزيز التنمية، بما في ذلك ما يتعلق بتعزيز فرص الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بسبل منها إقامة الشراكات مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وتلاحظ أن البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً، متأخرة في استخدامها لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات على نحو فعال لأغراض التنمية الوطنية والاجتماعية والاقتصادية؛

بأن تعاون بلدان الجنوب فيما بينها، خاصة عن طريق التعاون الثلاثي، يمكن أن يمثل أداة مفيدة لتعزيز تطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

على ضرورة توفير الموارد لأنشطة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات على أساس يمكن التنبؤ به ومستمر وموثوق به لتمكين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة من الإسهام بفعالية في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

بالحاجة الماسة إلى تسخير إمكانات المعارف والتكنولوجيا، وتشجع في ذلك الصدد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة جهودها لتعزيز استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بوصفها عاملا تمكينيا حاسما للتنمية و عاملا حفازا لتحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

إلى الأمين العام أن يقدم توصيات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية المستأنفة لعام 2009، استنادا إلى مشاوراته المستمرة مع المنظمات الدولية المعنية، بشأن كيفية متابعة العملية الرامية إلى تعزيز التعاون، حسب التكاليف الصادر عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات في المادة 71 من برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات؛

إلى الأمين العام أن ينص، في الميزانية المقترحة لفترة السنتين 2009-2010، على تخصيص أموال من الموارد العادية لدعم عمل أمانة منتدى إدارة الإنترنت؛

إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا عن حالة تنفيذ هذا القرار ومتابعته.

6 - وفي جلستها 30، المعقودة في 26 تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار تم تعميمه باللغة الانكليزية فقط، عنوانه "تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية" (سيصبح لاحقا A/C.2/63/L.55)، قدمه نائب رئيس اللجنة، (غيانا)، استنادا إلى مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.10.

7 - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة أن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

8 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/63/L.55 (انظر الفقرة 11).

9 - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان نائب الرئيس (غيانا) (انظر A/C.2/63/SR.30).

10 - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.55، سحب مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.10 مشروعهم.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

11 - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

،

إلى قرارها 2/55 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2000، الذي اعتمدت بموجبه إعلان الأمم المتحدة للألفية،

إلى قراراتها 183/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 238/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 270/57 بقاء المؤرخ 23 حزيران/يونيه 2003 و 220/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 182/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 3/2008 المؤرخ 18 تموز/يوليه 2008 وإلى القرارات الأخرى ذات الصلة،

أن التنوع الثقافي هو التراث المشترك للبشرية، وأن مجتمع المعلومات ينبغي أن يقوم على أساس الهوية الثقافية والتنوع الثقافي واللغوي والتقاليد والأديان، وأن يشجع على احترامها، وتعزيز الحوار بين الثقافات والحضارات؛ وإذ تلاحظ أيضاً أن تعزيز تنوع الهويات الثقافية واللغات والاعتزاز بها والحفاظ عليها على النحو المبين في وثائق الأمم المتحدة المعتمدة بهذا الشأن، بما فيها إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي⁽¹⁾، سوف يزيد من إثراء مجتمع المعلومات،

إلى إعلان المبادئ وخطة العمل اللذين اعتمدهما القمة العالمية لمجتمع المعلومات في مرحلتها الأولى المعقودة في جنيف في الفترة من 10 إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2003⁽²⁾، بالصيغة التي أيدتها الجمعية العامة⁽³⁾، والتزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات اللذين

2001، المجلد الأول والتصويب، القرارات، الفصل الخامس، القرار 25، المرفق الأول.

(2) انظر A/C.2/59/3، المرفق.

(3) انظر القرار 220/59.

اعتمدهما القمة في مرحلتها الثانية المعقودة في تونس في الفترة من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2005⁽⁴⁾، وأيدتهما الجمعية العامة⁽⁵⁾،

إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005⁽⁶⁾،

على ضرورة تقليص الفجوة الرقمية وكفالة أن تصبح فوائد التكنولوجيات الجديدة، لا سيما تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، متاحة للجميع،

إلى الاجتماعين الأول والثاني لمنتدى إدارة الإنترنت، المعقودين على التوالي في أثينا، في الفترة من 30 تشرين الأول/أكتوبر إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2006، وريو دي جانيرو بالبرازيل، في الفترة من 12 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2007، وإذ ترحب بقرار عقد الاجتماع الثالث للمنتدى في حيدر أباد بالهند، في الفترة من 3 إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2008،

، في ضوء الفجوات القائمة في البنية التحتية لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات عبر أفريقيا، بمبادرة وصل أفريقيا بالإنترنت التي أطلقت بكيغالي في تشرين الأول/أكتوبر 2007، وهي مبادرة ترمي إلى تعبئة موارد بشرية ومالية وتقنية للتعجيل بتنفيذ أهداف القمة العالمية لمجتمع المعلومات المتعلقة بالموصولية،

بدور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بوصفها مركز التنسيق للمتابعة على نطاق المنظومة، ولا سيما في استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، والمحافظة في الوقت نفسه على ولايتها الأصلية المتعلقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2007/8 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2007، الذي طلب فيه المجلس، من جملة أمور، إلى مختلف الكيانات، بما فيها التحالف العالمي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات

(4) انظر A/60/687.

(5) انظر القرار 252/60.

(6) انظر القرار 1/60.

والاتصالات والتنمية، أن تقدم تقارير إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن الآثار المترتبة على نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

بمقتضى الأمين العام المقدم إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بشأن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات⁽⁷⁾،

تلاحظ الاجتماع الذي يتخلل الدورات للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، المعقود في سانتياغو بشيلي في الفترة من 12 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2008،

على أن الإمكانيات الإنمائية الواعدة للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لم تتحول بعد إلى حقيقة ملموسة بالنسبة لغالبية الفقراء، وإذ تؤكد ضرورة التسخير الفعال للتكنولوجيا، بما فيها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لسد الفجوة الرقمية،

بالدور المحوري لمنظومة الأمم المتحدة في تعزيز التنمية، بما في ذلك ما يتعلق بزيادة إمكانية الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بطرق منها إقامة شراكات مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين،

بأنه يمكن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات أن تتيح إمكانية توفير حلول جديدة لتحديات التنمية، خاصة في سياق العولمة، وبوسعها تشجيع النمو الاقتصادي، والقدرة على المنافسة، والحصول على المعلومات والمعارف، والقضاء على الفقر والتهميش الاجتماعي، مما يساعد على التعديل بإدماج جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، في الاقتصاد العالمي؛

على الدور الهام للحكومات في صياغة السياسات العامة وفي توفير الخدمات العامة التي تلبي الاحتياجات والأولويات الوطنية، بسبل منها الاستخدام الفعال

(7) A/63/72-E/2008/48.

منها الاستخدام الفعال لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، على أساس نهج قائم على تعدد أصحاب المصلحة، دعماً لجهود التنمية الوطنية؛

بأن قيام القطاع الخاص، بالإضافة إلى القطاع العام، بتمويل البنية التحتية لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات أصبح يؤدي دوراً هاماً في كثير من البلدان وأن حجم التمويل المحلي في ازدياد بفضل التدفقات من الشمال إلى الجنوب والتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تطرح فرصاً وتحديات جديدة، وأن هناك حاجة ماسة للتصدي للعقبات الرئيسية التي تواجه البلدان النامية في الحصول على التكنولوجيات الجديدة، من قبيل عدم كفاية الموارد والبنية التحتية والتعليم والقدرات والاستثمارات والموصلية، والمسائل المتصلة بملكية التكنولوجيا ومعاييرها وتدفقاتها، وتهيب في هذا الصدد بجميع أصحاب المصلحة توفير القدر الكافي من الموارد وتعزيز بناء القدرات ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، بشروط متفق عليها بين الأطراف؛

بالإمكانات الهائلة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في تعزيز نقل التكنولوجيات ضمن نطاق عريض من الأنشطة الاجتماعية - الاقتصادية؛

بأن هناك فجوة بين الجنسين في إطار الفجوة الرقمية، وتشجع جميع أصحاب المصلحة على ضمان المشاركة الكاملة للمرأة في مجتمع المعلومات وإتاحة إمكانية حصولها على التكنولوجيات الجديدة، وبخاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية؛

إلى الآليات المالية المحسنة والمبتكرة، بما في ذلك إنشاء صندوق تبرعات رقمي للتضامن، كما يرد في إعلان مبادئ جنيف⁽²⁾، وتدعو في هذا الصدد إلى تمويله عن طريق التبرعات؛

بأن تعاون بلدان الجنوب فيما بينها، خاصة عن طريق التعاون الثلاثي، يمكن أن يمثل أداة مفيدة لتعزيز تطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

على تعزيز ومواصلة التعاون بين أصحاب المصلحة وفيما بينهم لضمان التنفيذ الفعال لنتائج مرحلتي جنيف⁽²⁾ وتونس⁽⁴⁾، للقمّة العالمية لمجتمع المعلومات بطرق منها التشجيع على إقامة شراكات وطنية وإقليمية ودولية بين أصحاب المصلحة المتعددين، بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وتعزيز المحافل المواضيعية الوطنية والإقليمية لأصحاب المصلحة المتعددين، في إطار العمل المشترك والتعاون مع البلدان النامية وأقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية والجهات الفاعلة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة على الإسهام، كل في نطاق ولايته، في تنفيذ نتائج القمّة العالمية لمجتمع المعلومات وتؤكد على ضرورة توفير الموارد اللازمة في هذا الصدد؛

بالحاجة الماسة إلى تسخير إمكانات المعارف والتكنولوجيا، وتشجع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في هذا الصدد على مواصلة جهوده لزيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بوصفها عاملاً حاسماً في التمكين من التنمية وحافزاً على تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام 2009، بناء على مشاوراته مع جميع المنظمات المعنية، بما فيها المنظمات الدولية، تقريراً قد يتضمن توصيات عن كيفية القيام بالعملية الرامية إلى تعزيز التعاون؛

الدول الأعضاء إلى دعم المشاركة الفعالة لأصحاب المصلحة من البلدان النامية في الاجتماعات التحضيرية لمنتدى إدارة الإنترنت وفي المنتدى نفسه، خلال عامي 2009 و 2010، والنظر في التبرع، حسب الاقتضاء، للصندوق الاستئماني لأصحاب المصلحة المتعددين، المنشأ لتمويل المنتدى؛

من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن حالة تنفيذ هذا القرار ومتابعته.